

٤- وتطلب الى الامين العام أن يرسل الى الدول الاعضاء المسؤولة عن ادارة الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، والى المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الاقتصادية الاقليمية والوكلاء المتخصصون المعنية ، التقرير الموسوع عن التقدم المحرز والملاحظات والنتائج التي وصلت اليها لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وذلك لاتخاذ التدابير اللازمة .

الجلسة العامة ٩٤٨

١٥ (كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ٦١٥ ( الدورة ١٥ )

## التمييز العنصري في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

اذ تذكر ان من مبادئها نهيان المساواة في الحقوق وتشجيع احترام حقوق الانسان والحربيات الاساسية للجميع دون تمييز بسبب العرق او الجنس او اللغة او الدين ،

واز تذكر كذلك أن الموصت في قراريهما رقم ٦٤٤ (الدورة ٧) المتذبذب في ١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٢ ، رقم ١٣٢٨ (الدورة ١٣) المتذبذب في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ، باتخاذ بعض التدابير لالغاء جميع الاساليب والسياسات التمييزية المبنية على اسس عنصرية القائمة في الاتاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

واذ تلاحت مع القلق الشديد ، من المعلومات المترفرفة في التقرير الموسوع عن التقىد المحرز في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، ان التمييز العنصري ما زال مستمرا في عدة اقاليم وان التوانين والازمة ما زالت ، في بقى الحالات ، تدعى الاساليب التمييزية<sup>(١)</sup> ،

١- تؤيد رأى لجنة المظلومات الواردة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بان التمييز العنصري ليس آنتهاكا لحقوق الانسان فحسب ، بل هو اينما عقبة نبي سبيل التقدم في جميع ميادين الانماء في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (٢) ؟

<sup>٤١</sup> المرجع ٧٦ خير، الباب الثاني النبذة ١٢٢ ٠ (٢) المرجع الأخير، النبذة ١٨٨ ٠

٢ - وتحث الدول الاعضاء القائمة بالادارة بأن تقوم فوراً بالبناء جميع التوانين والذاتية التي تمثل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، إلى تشجيع أو اقرار السياسات والاساليب التمييزية على ااعتبارات العنصرية ، وان تبذل اقصى ما في وسعها لمكافحة مثل هذه الاساليب بجميع الوسائل الاخرى الممكنة ؟

٣ - وتحث الدول الاعضاء القائمة بالادارة على المبادرة فوراً وبدون تحفّظ إلى تنفيذ توصية لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بأن تتمّن التدابير الرامية إلى حل مشكلة العلاقات العنصرية منع جميع السكان حق الممارسة التامة للحقوق السياسية الأساسية ، ولا سيما حق الاقتراع ، واقامة المساراة بين ابناء جميع الاحياء الساكنة في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؟

٤ - وتهب إلى الدول الاعضاء القائمة بالادارة ان تزود لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بجميع المعلومات المناسبة والمتعلقة بهذا القرار لتمكنها من موافاة الجمعية بتقرير عن ذلك في دورتها السادسة عشرة °

#### الجلسة العامة ١٤٨

١٥ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٠

القرار ١٠٣٧ ( الدورة ١٥ )

#### تقرير عن الوضع الاقتصادي في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

#### ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى انها قد وافقت بقرارها رقم ٥٦٤ ( الدورة ٦ ) المتخد في ١٨ كانون الثاني ( يناير ) ١٩٥٢ ، على التقرير الخادم الموضوع عام ١٩٥١ ( ١ ) بوصفه عرضها موجزاً لكه دروس لدراسة الاقتـصادـية في الاقـالـيمـ غيرـ المـمـتعـةـ بالـحـكـمـ الذـاتـيـ ولمـشاـكلـ الـأـنـمـاءـ الـقـضـاديـ ،

واد تشير كذلك الى انها قد وافقت بقرارها رقم ٨٤٦ ( الدورة ٩ ) المتخد في ٢٢ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٥٤ ، على تقرير خامس آخر عن الوضع الاقتصادي ( ٢ ) ، بوصفه ملحقاً بتقرير سنة ١٩٥١ ،

( ١ ) المرجع الاخير ، الدورة السادسة ، الملحق رقم ١٤ ( جع / ١٨٣٦ ) ، الباب الثالث °

( ٢ ) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة ، الملحق رقم ١٨ ( جع / ٢٧٢٦ ) ، الباب الثاني °